3917 - حدثنا علي بن عبد الرحمن قال ثنا علي بن الجعد قال أخبرنا صخر بن جريرة عن نافع عن بن عمر قال قال رسول ا Y A لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب أحدكم على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب أو يأذن له فيخطب